

## الدر المختار

ثم ظاهرة جواز مسح مغتسل جمعة ونحوه وليس كذلك على ما في المبسوط ولا يبعد أن يجعل في حكمه فالأحسن لمتوضء لا لمغتسل .

والسنة أن يخطه ( خطوطا بأصابع ) يد ( مفرجة ) قليلا ( يبدأ من ) قبل ( أصابع رجله ) متوجها ( إلى أصل الساق ) ومحلّه ( على ظاهر خفيه ) من رؤوس أصابعه